

موافقة مجلس الوزراء على نظام التأمينات الاجتماعية الجديد وقصر تطبيقه على الملتحقين الجدد بالعمل، مع استمرار العمل بأحكام نظامي التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية بالنسبة إلى المشتركين الحاليين، باستثناء الأحكام المتصلة بالسن النظامية للتقاعد والمدة المؤهلة

المصدر: المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية

تاريخ النشر: 03 يوليو 2024

أوضحت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ما تضمنه قرار مجلس الوزراء القاضي بالموافقة على نظام التأمينات الاجتماعية الجديد وقصر تطبيقه على الملتحقين الجدد بالعمل، والموافقة على استمرار العمل بأحكام نظامي التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية بالنسبة إلى المشتركين الحاليين باستثناء الأحكام المتصلة بالسن النظامية للتقاعد والمدة المؤهلة لاستحقاق معاش التقاعد قبل بلوغ تلك السن للفئات المشمولة وفقاً لما نص عليه القرار.

وأفادت المؤسسة بأن نظام التأمينات الاجتماعية الجديد، سيطبق فقط على الملتحقين الجدد بالعمل من المدنيين في القطاعين العام والخاص، ممن ليست لديهم أي مدد اشتراك سابقة في نظامي التقاعد المدني أو التأمينات الاجتماعية الحاليين. وأن العمل بأحكام نظامي التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية سيستمر بالنسبة إلى المشتركين الحاليين، باستثناء الأحكام المتعلقة بالسن النظامية للتقاعد والمدد المؤهلة لاستحقاق المعاش قبل بلوغ تلك السن؛ للمشاركين ممن لديهم مدد اشتراك أقل من (20) سنة وأعمارهم أقل من (50) سنة هجرية عند تاريخ سريان تلك التعديلات.

وبيّنت المؤسسة أن السن النظامية للتقاعد للفئات المشمولة ستكون ما بين (58 و65) سنة ميلادية، وذلك بزيادة تدريجية تبدأ بـ 4 أشهر على السن النظامية الحالية للتقاعد وفقاً لسن المشترك في تاريخ سريان التعديلات، كما أن مدة الاشتراك اللازمة للتقاعد المبكر ستكون ما بين 25 و30 سنة اشتراك، وذلك بزيادة تدريجية تبدأ بـ 12 شهراً على المدة الحالية اللازمة للتقاعد المبكر وفقاً لمدد الاشتراك في تاريخ سريان التعديلات، فيما يستمر تطبيق نظامي التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية الحاليين دون تغيير على باقي المشتركين ممن أعمارهم (50) سنة هجرية فأكثر أو لديهم مدد اشتراك (20) سنة فأكثر في تاريخ سريان تلك التعديلات.

وأوضحت التأمينات الاجتماعية أيضاً أن سريان النظام الجديد والأحكام المتعلقة بالسن النظامية للتقاعد والمدد المؤهلة لاستحقاق المعاش قبل بلوغ تلك السن للفئات المشمولة سيكون بتاريخ 27/12/1445هـ الموافق 03/07/2024م ولمزيد من التفاصيل يمكنكم زيارة المنصة التوعوية المخصصة لهذا الغرض من خلال الرابط

<https://awareness.gosi.gov.sa>

الفئات المشمولة وغير المشمولة

بنظام التأمينات الاجتماعية الجديد



المشمولون بالنظام

الملتحقون بالحدود بالعمل ممن ليس لديهم مدد اشتراك في نظامي التقاعد المدني أو التأمينات الاجتماعية

قبل تاريخ سريان النظام الجديد

سواء كانت المدد على نظام التقاعد المدني أو نظام التأمينات الاجتماعية أو مجموع المدد بينهما



يطبق عليهم نظام التأمينات الاجتماعية الجديد

بتعديلات نظامي التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية الحاليين



المشمولون بالتعديلات

المشاركين الذين تقل أعمارهم عن 50 سنة حرجية

9

لديهم أقل من 20 سنة (240 شهرا) اشتراك

في الزوج سواء التعديلات

سواء كانت المدد على نظام التقاعد المدني أو نظام التأمينات الاجتماعية أو مجموع المدد بينهما



لتطبق عليهم التعديلات بشكل تدريجي لتكون السن النظامية للتقاعد ما بين (50-65) سنة حرجية، و مدة الاشتراك اللازمة للتقاعد العكس ما بين (25-30) سنة لاشتراك



غير المشمولين بالتعديلات

المشاركين ممن بلغت أعمارهم 50 سنة حرجية فأكثر

أو

لديهم 20 سنة (240 شهرا) اشتراك فأكثر

في الزوج سواء التعديلات

سواء كانت المدد على نظام التقاعد المدني أو نظام التأمينات الاجتماعية أو مجموع المدد بينهما



لا يشملهم أي تعديل



للمزيد من المعلومات
awareness.gosi.gov.sa

